

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/WG.6/3/BHS/1
12 September 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثالثة
جنيف، ١-١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

تقرير وطني مقدّم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق
قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥*

جزر البهاما

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.

موجز

١- يتمثل الغرض من هذا التقرير القطري في وصف حالة بيئة حقوق الإنسان في كومنولث جزر البهاما. ويوجز هذا التقرير التزامات حكومة كومنولث جزر البهاما في مجال حقوق الإنسان ويقدم معلومات عن الإطار القانوني الداعم لهذه الالتزامات.

٢- ولجزر البهاما سياسة عريقة وواضحة تتمثل في احترام حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأفراد. وينص تشريع جزر البهاما على كل من حماية حقوق الإنسان وسبل الجبر المتاحة لأي فرد يعاني من تعرض حقوقه الأساسية الإنسانية لانتهاك أو للخطر.

٣- وفي كل سنة تيسر حكومة جزر البهاما إجراء تقييمات محلية ودولية لطبيعة ونطاق انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ بها في البلد. ويجري التحقيق في ما يرد عن تقارير عن انتهاكات، وعند الاقتضاء، تُتخذ إجراءات تصحيحية. وقد أُدرج احترام حقوق الإنسان بشكل محدد في برامج التدريب المقدمة لفروع الشرطة في الخدمات العامة.

٤- وجزر البهاما هي ثاني أقدم ديمقراطية برلمانية (١٧٢٩) في النصف الغربي من الكرة الأرضية. وقد أُجري اقتراع كامل للبالغين في عام ١٩٦٢ عندما تحررت المرأة لأول مرة. وفي عام ١٩٦٧ انتخبت حكومة أغلبية وتحقق الاستقلال السياسي في عام ١٩٧٣. وتتمتع جزر البهاما بديمقراطية تشاركية قوية مع نسبة مشاركة في التصويت في الانتخابات كثيراً ما تتجاوز ٩٠ في المائة من الناخبين الذين يحق لهم التصويت.

مقدمة

٥- ترى حكومة كومنولث جزر البهاما أن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها والحفاظ عليها تشكل عناصر هامة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

٦- وأعلمت حكومة جزر البهاما أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تشكلت دعماً للمثل الديمقراطية في البلد كما ساعدت على تعزيز التشريع الداخلي في مجال حقوق الإنسان.

٧- وتقر جزر البهاما بأن انضمام غالبية الدول إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان يوفر نقطة مرجعية يمكن استناداً إليها قياس مدى احترام حقوق الإنسان على الصعيد الدولي.

٨- وتؤيد جزر البهاما المبادئ المبينة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي غيره من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وترى الحكومة أن الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي جرى التصديق عليها/التوقيع عليها/الانضمام إليها قد أسهمت في تعزيز النظام الاجتماعي في البلد.

أولاً - المنهجية وعملية التشاور

٩- كما تشير الأحكام ذات الصلة بالاستعراض الدوري الشامل، يقدم كومونولث جزر البهاما تقريره القطري إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لزيادة عدد التقارير الموجودة المقدمة بشأن صكوك ولجان أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان. وقد أوفت حكومة جزر البهاما بتعهداتها بإشراك المجتمع المدني في الجوانب المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان. وقد أحيل مشروع التقرير هذا إلى المنظمات المعترف بها لحقوق الإنسان في جزر البهاما قبل تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. ولكن للأسف، لم تسمح القيود الزمنية إدراج ردود الفعل المتلقاة من منظمات حقوق الإنسان في هذا التقرير.

١٠- وتدرك حكومة جزر البهاما وجوب مشاركة المجتمع المدني في تهيئة بيئة مواتية لحقوق الإنسان في جزر البهاما. ومن ثم، قامت الحكومة، عن طريق وزاراتها ووكالاتها، بالتشاور مع شتى فئات المجتمع المدني فيما يتعلق بحالة بيئة حقوق الإنسان في جزر البهاما. وفيما يتعلق بالتقرير القطري هذا، ما زالت المشاورات مستمرة.

ثانياً - الإطار المعياري والمؤسسي

ألف - مقدمة

١١- توجه حكومة كومونولث جزر البهاما هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وأعضاء المجتمع لكي يدلوا بتعليقاتهم بشأن التزامات الحكومة في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

١٢- وعلى مدى العقد الماضي، اكتسبت القضايا المتعلقة بالتنمية الاجتماعية أهمية متزايدة. واستجابة لذلك، دخلت الحكومات المتعاقبة مع المجتمع المدني في مناقشات لمعالجة العدد المفرط من القضايا الاجتماعية التي تواجه مجتمع جزر البهاما.

١٣- وكوسيلة لتشجيع الحوار الوطني بشأن طبيعة ونطاق الديمقراطية في جزر البهاما، عاجلت حكومة جزر البهاما بصورة منتظمة الشواغل الإنمائية التي يحتل أن تقوض الأهداف الإنمائية طويلة الأجل. وقد شجعت حكومة جزر البهاما المناقشات الوطنية للتعجيل بوضع حلول نابذة من جزر البهاما لشواغل جزر البهاما. وقد ركز الخطاب الاجتماعي على الآمال وسُبل تحقيقها بغية خلق بيئة اجتماعية مواتية.

١٤- وتشكل السياحة محرك الاقتصاد في جزر البهاما. وتمثل الخدمات المالية ركيزة ثانية هامة للاقتصاد. وبالتالي، فإن اقتصاد جزر البهاما تيمم عليه الخدمات؛ كما تأتي مساهمات صغيرة نسبياً من القطاعين الزراعي والصناعي. وتعتمد كل من خدمات السياحة والخدمات المالية اعتماداً شديداً على تقديم نوعية رفيعة من الخدمات إلى الزبائن بصرف النظر عن الاختلافات العرقية أو الإثنية أو الثقافية أو الدينية. وبناءً عليه، تعمل قطاعات عريضة من سكان جزر البهاما في صناعات تتطلب منهم التفاعل مع أشخاص من كافة أنحاء العالم.

١٥- وتسلم حكومة جزر البهاما بأنه بالرغم من أن الحلول الداخلية مفيدة في معالجة الشواغل المحلية، فإن هذه المسائل تستفيد أيضاً من التأييد والتوجيه الدوليين، خصوصاً عندما يكون هذان - التأييد والتوجيه - الدوليان بمثابة تأكيد بأن جزر البهاما أوفت بالتزاماتها الدولية.

باء - الحقوق الأساسية والدستور

١٦- دخل دستور الاستقلال لجزر البهاما حيز التنفيذ في ١٠ تموز/يوليه ١٩٧٣. وينص الدستور على شروط المواطنة ويكفل الاحترام لحقوق الإنسان الأساسية بما في ذلك حرية الوجدان والتعبير والاجتماع؛ ويصون حرمة المساكن، ويحظر الحرمان من الملكية دون تعويض و/أو دون مراعاة الأصول القانونية. وينص دستور جزر البهاما (الفصل الثالث، المادة ٢٨) على الإجراءات القضائية الواجب مراعاتها في حالة انتهاك الحقوق سواء كان من جانب الدولة أو الفرد.

١٧- وحماية الحقوق والحريات الأساسية مكرسة في الفصل الثالث، المواد ١٥-٢٧ من الدستور. وتنص المادة ١٥ على ما يلي: "يحق لكل شخص في جزر البهاما الحصول على الحقوق والحريات الأساسية للفرد، أي أن له كلاً من الحقوق التالية أيّاً كان عرقه أو مكان نشأته، أو رأيه السياسي، أو لونه، أو عقيدته، أو جنسه، شريطة احترام حقوق الآخرين وحرياتهم والصالح العام:

(أ) الحياة، والحرية، وأمن الشخص، وحماية القانون؛

(ب) حرية الوجدان، والتعبير، والاجتماع، وتكوين جمعيات؛

(ج) صون حرمة مسكنه، والحماية من الحرمان من الممتلكات دون تعويض.

وتكون الأحكام اللاحقة في هذا الفصل نافذة لغرض حماية الحقوق والحريات السالفة الذكر، شريطة مراعاة حدود الحماية المنصوص عليها في أحكامه، فقد وضعت هذه الحدود لضمان ألا يكون تمتع الفرد بالحقوق والحريات السالفة الذكر ضاراً بحقوق وحريات الآخرين أو بالصالح العام".

جيم - القانون الدولي

١٨- تراعي جزر البهاما القانون الدولي وتحترمه منذ حصولها على الاستقلال في تموز/يوليه ١٩٧٣. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان على وجه التحديد، وتتعهد جزر البهاما بكل من قانون المعاهدات والقانون العرفي الدولي الملزم لجميع الدول في المجتمع الدولي.

١٩- وقد ساهمت جزر البهاما في وضع معايير دولية فيما يتعلق بحقوق الإنسان من خلال مشاركتها في الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات الدولية مثل منظمة الدول الأمريكية. وقد شجعت هذه المنظمة على اعتماد ميثاق الديمقراطية للبلدان الأمريكية. وساعد هذا الميثاق على وضع إطار لمعايير حقوق الإنسان التي تُعالج في مناقشات سنوية بشأن حقوق الإنسان.

دال - دور حقوق الإنسان في التشريع الوطني

٢٠- عندما أصبحت الصكوك الدولية لحقوق الإنسان سمات مكتملة للمشهد السياسي والاجتماعي في جزر البهاما، ساهمت في تطوير الحوار الوطني بشأن أهمية وضرورة احترام حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأفراد.

ثالثاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جزر البهاما

ألف - مقدمة

٢١- ينص دستور جزر البهاما على توفير الحماية المتساوية لجميع الأفراد في جزر البهاما وينص أيضاً على قيام المؤسسات الحكومية بتنفيذ هذه الحماية.

باء - الدستور

٢٢- ثمة أحكام محددة في دستور جزر البهاما تتعلق بحقوق الإنسان الأساسية تتضمن على سبيل المثال تلك الأحكام المنصوص عليها في الفصل الثالث (المواد ١٥-٢٧). ويعالج الدستور المجالات التالية:

- (أ) الحقوق والحريات الأساسية للفرد؛
- (ب) حماية الحق في الحياة؛
- (ج) الحماية من المعاملة اللاإنسانية؛
- (د) الحماية من الاسترقاق والعمل القسري؛
- (هـ) الحماية من التوقيف أو الاحتجاز التعسفيين؛
- (و) أحكام لضمان حماية القانون؛
- (ز) حماية حرمة المساكن وغير ذلك من الممتلكات؛
- (ح) حماية حرية الوجدان؛
- (ط) حماية حرية التعبير؛
- (ي) حماية حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات؛
- (ك) حماية حرية التنقل؛
- (ل) الحماية من التمييز على أساس العرق وما إلى ذلك؛
- (م) الحماية من الحرمان من الملكية؛
- (ن) إنفاذ الحقوق الأساسية.

جيم - التشريع

١- على الصعيد الداخلي

٢٣- يقوم برلمان جزر البهاما من وقت لآخر بسن تشريعات لتعزيز الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للشعب ولتعزيز احترام كرامة الفرد. وتتضمن الأمثلة على هذه التشريعات ما يلي:

- قانون احتياز الأرض، الفصل ٢٥٢
- قانون إدارة الشركات، الفصل ١٠٨
- قانون تبني الأطفال، الفصل ١٣١
- قانون (إجراءات) إثبات الأبوة، الفصل ١٣٣
- قانون الكفالة القضائية، الفصل ١٠٣
- قانون (إجراءات عقوبة الإعدام)، الفصل ٩٤
- قانون الأطفال والشباب (إقامة العدل)، الفصل ٩٧
- قانون إساءة استخدام الحاسوب الإلكتروني، الفصل ١٠٧ ألف
- قانون حقوق المؤلف، الفصل ٣٢٣
- القانون الخاص بمحكمة الاستئناف، الفصل ٥٢
- قانون العدالة الجنائية (التعاون الدولي)، الفصل ١٠٥
- القانون الخاص بالقانون الجنائي (تدابير)، الفصل ١٠١
- مدونة الإجراءات الجنائية، الفصل ٩١
- القانون الخاص بالتعليم، الفصل ٤٦
- قانون الصلاحيات في حالات الطوارئ، الفصل ٣٤
- القانون الخاص بصندوق ضمان الإغاثة في حالات الطوارئ، الفصل ٣٥
- قانون العمل، الفصل ٣٢١ ألف
- القانون الخاص بالأدلة، الفصل ٦٥
- قانون إصدار الوثائق (الأشخاص المعاقون)، الفصل ٦٧
- قانون تسليم المجرمين، الفصل ٩٦
- القانون الخاص باتفاقيات جنيف (التكميلية)، الفصل ٩٥
- القانون الخاص بالإبادة الجماعية، الفصل ٨٥

- القانون المتعلق بالوصاية على الأطفال وحضانتهم، الفصل ١٣٢
- القانون المتعلق بأمر الإحضار للمثول أمام المحكمة، الفصل ٦٣
- القانون المتعلق بالصحة والسلامة في مكان العمل، الفصل ٣٢١ جيم
- قانون الهجرة، الفصل ١٩١
- القانون الخاص بالملكية الصناعية، الفصل ٣٢٤
- القانون الخاص بالعلاقات الصناعية، الفصل ٣٢١
- القانون الخاص بالإرث، الفصل ١١٦
- القانون الخاص بالاحتطاف الدولي للأطفال، الفصل ١٣٧
- القانون الخاص بالتعرض للإشعاعات المؤينة (حماية العمال)، الفصل ٣١٩
- القانون المتعلق بالمخلفين، الفصل ٥٩
- القانون الخاص بالأجهزة السمعية، الفصل ٩٠
- القانون الخاص بالقضاة، الفصل ٥٤
- القانون الخاص بنفقات إعالة الأطفال المهاجرين، الفصل ١٢٨
- القانون الخاص بأوامر الإعالة (تسهيلات الإنفاذ)، الفصل ١٢٧
- القانون الخاص بالانتخابات البرلمانية، الفصل ٧
- القانون الخاص بالتحريات الأولية (الإجراءات الخاصة)، الفصل ٩٢
- القانون الخاص بعائدات الجرائم، الفصل ٩٣
- القانون الخاص بأعمال الشغب (محكمة المطالبات)، الفصل ١٨٥
- القانون الخاص بمركز الأطفال، الفصل ١٣٠
- القانون الخاص بالمحكمة العليا، الفصل ٥٣
- القانون الخاص بنقل المجرمين، الفصل ١٠٢
- القانون المتعلق بالوصية، الفصل ١١٥

٢- على الصعيد الدولي

٢٤- جزر البهاما هي دولة طرف في معاهدات القانون الإنساني الدولي وغيرها من المعاهدات ذات الصلة التالي:

اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الميدان؛

- اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحى والمرضى والناجين من السفن الغارقة من أفراد القوات المسلحة في البحار؛
- اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب؛
- اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية؛
- اتفاقية حقوق الطفل؛
- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة؛
- معاهدة أوتاوا؛
- اتفاقية البلدان الأمريكية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولاتها (بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو؛ وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة)؛
- معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٥، الحد الأدنى للسن؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٧، الحد الأدنى للسن (العمل البحري)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١، حق التجمع (الزراعة)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٢، التعويض عن حوادث العمل (الزراعة)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٤، الراحة الأسبوعية (الصناعة)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٧، التعويض عن حوادث العمل؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٩، اتفاقية المساواة في المعاملة (التعويض عن حوادث العمل)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٢، عقود استخدام البحارة؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٦، طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩، تعويض إصابات العمل (الأمراض المهنية)؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٥٠، تنظيم تعبئة العمال الوطنيين؛

- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٦٤، عقود الاستخدام (العمال الوطنيون)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٦٥، العقوبات الجزائية (العمال الوطنيون)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨١، تفتيش العمل؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٨، إدارات التوظيف؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٤، اتفاقية شروط العمل (العقود العامة)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٥، حماية الأجور؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٧، العمال المهاجرين؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٥، إلغاء العمل الجبري؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١، التمييز في الاستخدام والمهنة؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١٧، السياسة الاجتماعية؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٤٤، المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٤٧، الملاحة التجارية (المعايير الدنيا)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٥، وثائق هوية البحارة (مراجعة)؛
اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل البحري.

٢٥- وأصبحت جزر البهاما دولة موقعة على صكّي القانون الإنساني الدولي التاليين:

- (أ) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، التي فتح باب التوقيع عليها في باريس في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (لم يُصدق عليها بعد)؛
(ب) اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب (٢٠٠٢).

٣- التزامات دولية إضافية

٢٦- تعهدت حكومة جزر كومنولث البهاما أيضاً بتحسين الأوضاع في المجتمع الدولي بأسره، ووقعت على المعاهدات المتعددة الأطراف التالية وصدقت عليها وانضمت إليها:

- (أ) معاهدة البلدان الأمريكية للمساعدة المتبادلة (معاهدة ريو)؛
(ب) اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية؛ بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون؛ والمعاقبة عليها؛
(ج) اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات؛

- (د) الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، نيويورك؛
- (هـ) اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، مونتريال؛
- (و) الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات؛
- (ز) الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة؛
- (ح) اتفاقية المجلس الأوروبي الخاصة بنقل المحكوم عليهم؛
- (ط) معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء؛
- (ي) معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، (معاهدة ثلاثيولكو) فُتح باب التوقيع عليها في مكسيكو؛
- (ك) معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى؛
- (ل) معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
- (م) اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛
- (ن) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة لعام ١٩٧٢؛
- (س) اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة لعام ١٩٩٧؛
- (ع) معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في البحار والمحيطات وفي باطن أرضها؛
- (ف) معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى؛
- (ص) معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء؛
- (ق) اتفاقية الوكالة الدولية للطاقة الذرية الخاصة بالحماية المادية للمواد النووية؛
- (ر) بروتوكول منظمة الطيران المدني الدولي المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي التكميلي لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني؛
- (ش) الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل؛
- (ت) اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها.

دال - التشريع الداخلي المقترح

٢٧- تبقى الحكومة عملية الإصلاح وتحسين التشريع القائم وسن القوانين الجديدة قيد الاستعراض بحيث تظل جزر البهاما في مقدمة البلدان التي تدعو إلى النهوض بممارسات حقوق الإنسان على الصعيد الدولي.

٢٨- وفي الوقت الحالي، تستعرض الحكومة بنشاط تشريعاً يرمي إلى تحسين أحكام القوانين المتعلقة بما يلي: إقامة العدل، وحماية الطفل والوصاية عليه، والتعليم، والتأمين الصحي، وتحسين حماية ذوي الإعاقة، والمساعدات الغوثية في حالات الطوارئ، وإدارة الأراضي والتركات، والعلاقات الصناعية، والهجرة.

هاء - السوابق القضائية الوطنية

٢٩- لجزر البهاما تقاليد عريقة تبعت على الاعتزاز في مجال الديمقراطية البرلمانية التي تعود بدايتها إلى عام ١٧٢٩. ويستند نظامها القانوني إلى القانون العام الإنكليزي وتدعمه مجموعات من المحاكم. والمحكمة الجزئية هي محكمة مختصة في الخصومات الصغيرة والمحكمة العليا التي تعادل المحكمة العالية، يرأسها رئيس القضاة وأحد عشر قاضياً آخرين واختصاصها غير محدود. وتُستأنف أحكام المحكمة العليا أمام محكمة استئناف جزر البهاما. أما أحكام محكمة استئناف جزر البهاما فهي تُستأنف أمام مجلس الملكة الخاصة في لندن، إنكلترا.

٣٠- ومكتب النائب العام ووزارة الشؤون القانونية هما المسؤولان عن ضمان أن يتطابق التشريع المقترح مع الالتزامات الداخلية والدولية لجزر البهاما في مجال حقوق الإنسان.

واو - الهياكل الأساسية لحقوق الإنسان

٣١- جزر البهاما دولة مستقلة وديمقراطية، وتعتبر عضواً مسؤولاً من أعضاء المجتمع الدولي منذ حصولها على استقلالها في عام ١٩٧٣. وقد وقعت حكومة جزر البهاما وصدقت على صكوك حقوق الإنسان التالية وانضمت إليها:

- (أ) اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛
- (ب) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- (ج) اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية؛
- (د) اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة؛
- (هـ) اتفاقية الرق؛
- (و) الاتفاقية التكميلية لإلغاء الرق وتجارة الرق والنظم والعادات المشابهة بالرق؛
- (ز) الاتفاق الدولي لقمع الاتجار بالرقيق الأبيض؛
- (ح) اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة؛
- (ط) الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها؛

- (ي) الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية؛
(ك) اتفاقية حقوق الطفل؛
(ل) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة؛
(م) الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين؛
(ن) البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين؛
(س) اتفاقية لاهاي المتعلقة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال، المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠؛
(ع) تعديل المادة ٨ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
(ف) اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله 'اتفاقية Belem do Para'.

٣٢- وسوف تنضم حكومة جزر البهاما قريباً إلى صكي حقوق الإنسان التاليين:

- (أ) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
(ب) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
٣٣- وعلى الصعيد الإقليمي، صدقت جزر البهاما بوصفها عضواً مسؤولاً في الجماعة الكاريبية على ميثاق المجتمع المدني. وقد أقرت الجماعة الكاريبية هذا الميثاق كمعيار إقليمي لحقوق وحرقات والتزامات شعوب المنطقة الكاريبية.

زاي - مؤسسات حقوق الإنسان

- ٣٤- قدمت جزر البهاما، امثالاً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، تقريرها إلى هيئتي رصد معاهدات حقوق الإنسان التابعتين للأمم المتحدة التاليتين:
(أ) لجنة القضاء على التمييز العنصري؛
(ب) لجنة حقوق الطفل.

حاء - التدابير السياسية

- ٣٥- اتبعت الحكومات المتعاقبة في جزر البهاما سياسات تدعم احترام حقوق الإنسان الأساسية. ويمكن لأي فرد يدعى حدوث انتهاك لحقوقه أن يلجأ إلى النظام القضائي في جزر البهاما.
٣٦- وفيما يتعلق بالأفراد المدانين من جانب محكمة قانونية في جزر البهاما، تنص المادة ٩١ من الدستور على أن تنظر اللجنة الاستشارية للرأفة في الشكاوى المتعلقة بالمعاملة اللإنسانية الناتجة عن إدانة (إداناة).

٣٧- وينص الدستور على ممارسة إشراف مستقل على الخدمات العامة في جزر البهاما من خلال لجان الخدمات التالية: لجنة الخدمات القضائية والقانونية، ولجنة الخدمات العامة، ولجنة خدمات الشرطة. وتعمل كل لجنة من لجان الخدمات هذه وفقاً لأحكام الدستور وتكون مسؤولة عن تعيين وترقية موظفي الخدمة العامة وتأديبهم بعيداً عن أي تأثير سياسي.

٣٨- ولدى جزر البهاما صحافة حرة ومستقلة. وجرى إنهاء الاحتكار الحكومي لوسائل البث الإذاعي في عام ١٩٩٢، وأعلنت الحكومة الحالية عن سياسة واضحة دعماً لتحقيق المزيد من الحرية لصحافة ومن وصول أفراد الجمهور إلى المعلومات. وأصبحت المشاورات العامة تشكل بصورة متزايدة وسيلة من وسائل الحوكمة في جزر البهاما خصوصاً فيما يتعلق بالقرارات التي تؤثر على التجارة الدولية والقضايا الإنمائية الوطنية.

طاء - العنصرية

٣٩- لقد دأبت جزر البهاما بحماس على مكافحة التمييز العنصري في الصراعات الدولية كما يتجلى من مشاركتها إلى جانب أعضاء الكومنولث الآخرين، في المبادرات الرامية إلى التصدي لحكومي أقلية الفصل العنصري في زيمبابوي وجنوب أفريقيا في العقود الأخيرة من القرن الماضي.

٤٠- ويشكل مثال التعايش العرقي السلمي الذي طبع الحياة في جزر البهاما منذ عام ١٩٦٧ برهاناً على التزام الشعب والحكومات المتعاقبة في جزر البهاما بتحتب ممارسات الماضي وبتنمية بلد يعيش ويعمل فيه الناس من جميع الأعراق والأديان والأصول الإثنية في وئام.

ياء - المرأة

٤١- تحررت المرأة في جزر البهاما في عام ١٩٦٢، وجرى تعيين امرأة لأول مرة في المجلس الأعلى للبرلمان (مجلس الشيوخ) في عام ١٩٦٧ وفي مجلس الوزراء في عام ١٩٦٨. وفي عام ١٩٨٢، انتُخبت لأول مرة امرأة عضواً في مجلس النواب، وكانت وقتئذ عضواً في حزب المعارضة. وفي عام ١٩٩٢، انتُخبت خمس نساء في مجلس النواب ممثلات للحزب الحاكم الجديد. وفي هذه السنة نفسها جرى تعيين ثلاث نساء في مجلس الوزراء. ومنذ ذلك الوقت شغلت النساء منصباً انتخابياً وهو رئاسة مجلس النواب ورئاسة مجلس الشيوخ. وبحلول عام ٢٠٠١ كانت نسبة النساء ٥٠ في المائة من جميع أعضاء مجلس الشيوخ. ومنذ عام ١٩٩٢ تبوأَت المرأة مناصب عليا ذات مسؤولية في مجلس الوزراء وتولت كل من حقائب الوزارات التالية: التعليم، والصحة، والخدمات الاجتماعية، والعمل، والشؤون الخارجية، والنيابة العامة، والشؤون القانونية والعدل، والهجرة، والإسكان والضمان الاجتماعي، والأمن القومي، والنقل، وعُينت امرأة حاكماً عاماً (رئيسة دولة) لأول مرة في عام ٢٠٠١.

٤٢- وتنطبق أشكال الحماية لحقوق الإنسان المنصوص عليها في دستور جزر البهاما على الرجال والنساء بالرغم من وجود أحكام دستورية منفصلة تُعنى بنقل الجنسية من الوالدين إلى الأطفال، وبمنح الجنسية إلى الأزواج الأجانب المتزوجين من مواطنين بهاميين، فإن هذه الأحكام تمنح امتيازات للرجل البهامي لا تتاح للمرأة البهامية. وقد فشل استفتاء وطني أُجري في عام ٢٠٠٢ في القضاء على هذا التمييز الدستوري.

٤٣- وبالرغم من هذا التمييز الدستوري، وضعت الحكومات المتعاقبة ونفذت سياسات محايدة بالنسبة للجنسين فيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والعمل. والمرأة متواجدة بشكل بارز في جميع المهن في جزر البهاما. وقد شغلت امرأة منصب رئاسة الغرفة التجارية وعملت نساء بهاميات عديدات كرئيسات لمؤسسات مالية دولية يجري تشغيلها في جزر البهاما ومن جزر البهاما. وقد تولت قاضية كل من مناصبي وزارة العدل ورئاسة محكمة الاستئناف. وبالإضافة إلى ذلك، يعمل العديد من النساء في الوقت الحالي كقاضيات في المحكمة العليا. كما تحتل النساء مكاناً بارزاً بين كبار الموظفين العموميين؛ وتعمل امرأة كأمانة لمجلس الوزراء، وعملت نساء عديدات وما زلن يعملن رئيسات للمكاتب الدبلوماسية والقنصلية البهامية على الصعيد الدولي.

٤٤- وقد اتخذت الحكومات المتعاقبة إجراءات تكفل المساواة وعدم التمييز في معاملة المرأة امتثالاً منها للالتزامات بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين لعام ١٩٩٥، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستتصاليه (Convention of Belem do Para) وغير ذلك من الاتفاقيات الدولية التي صدّقت عليها جزر البهاما.

٤٥- ويقوم مكتب شؤون المرأة برصد التطورات في جزر البهاما بغية ضمان أن حقوق المرأة تحظى بالحماية. ويقدم الدعم لهذا المكتب كل من وحدة شؤون المرأة في وزارة الشباب والرياضة والشؤون المجتمعية، والوحدة المعنية بالعنف المتري التابعة لقوة الشرطة الملكية البهامية، ومن عدد من المنظمات غير الحكومية و/أو منظمات مدنية مثل زونتا ونوادي الروتاري، ومجلس المرأة في جزر البهاما ومركز جزر البهاما المعني بالأزمات.

٤٦- وبالرغم من الحياد بين الجنسين، والتشريع الذي يعزز الأسرة والقوانين التي تحمي الطفل، فقد رُئي أن التشريع المتعلق بالجرائم الجنسية والعنف المتري، وإلغاء القانون الخاص بالجد فيما يتعلق بالميراث على أهمها يستهدفان تحديداً تعزيز مساواة المرأة في المجتمع.

٤٧- ويشكل دليل التنمية البشرية المراعي للتفاوتات بين الجنسين دليلاً مركباً يقيس مستوى التفاوتات بين الرجل والمرأة. وفي تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨، حققت جزر البهاما قيمة مؤشر التنمية البشرية المرتبط بنوع الجنس قدرها ٠,٨٤١، وهو ما يجعل ترتيب جزر البهاما الـ ٤٨ من بين ١٧٧ بلداً توجد بشأنها بيانات. وتشير هذه القيمة لمؤشر التنمية البشرية المرتبط بنوع الجنس إلى أنه جرى تمكين المرأة في جزر البهاما.

٤٨- وثمة دليل بديل مركب يسعى إلى قياس التفاوتات بين الجنسين هو مقياس تمكين المرأة. وكان ترتيب جزر البهاما لعامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ هو الـ ٢٠ من بين ١٧٧ بلداً تبلغ فيه قيمة مقياس تمكين المرأة ٠,٦٩٦. واحتلت جزر البهاما الترتيب الأول في مستواها من التنمية البشرية المرتفعة من حيث النساء القاضيات، وكبار الموظفين والمديرين (٤٦ في المائة)، وكان ترتيبها السابع في النسبة المئوية من النساء المهنيات والعاملات في المجال التقني (٦٠ في المائة). وثمة مقياس آخر مثير للإعجاب في دليل مقياس تمكين المرأة هو نسبة دخل المرأة إلى دخل الرجل في جزر البهاما. وكانت جزر البهاما الخامسة في مستواها (٠,٧٠)، وهو ما يعادل مستوى إيطاليا. ويجدر بالذكر أيضاً أن جزر البهاما حققت درجة تقييم إجمالية مرتفعة على مقياس تمكين المرأة وترتيبها هو الـ (٢٠) قبل إيطاليا مباشرة التي كان ترتيبها ٢١.

٤٩ - وبالإضافة إلى الصكوك الدولية الأخرى التي صدقت عليها جزر البهاما والمبوبة تحت العنوان ثالثاً - جيم - التشريع، صدّقت جزر البهاما على اتفاقيات تتناول أيضاً مسائل تتصل بوضع المرأة، وتشمل ما يلي:

- (أ) الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛
- (ب) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- (ج) اتفاقية حقوق الطفل؛
- (د) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٤٥ المتعلقة بالعمل تحت سطح الأرض (المرأة)؛
- (هـ) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛
- (و) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٨ المتعلقة بحق التنظيم والمفاوضة الجماعية؛
- (ز) اتفاقية العمل الجبري؛
- (ح) اتفاقية إلغاء العمل الجبري؛
- (ط) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ المتعلقة بالمساواة في الأجور؛
- (ي) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٣ المتعلقة بحماية الأمومة - الاتفاقية المراجعة؛
- (ك) اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالتمييز (الاستخدام والمهنة)؛
- (ل) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ المتعلقة بالحد الأدنى للسكن؛
- (م) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ المتعلقة بأسوأ أشكال عمل الأطفال؛
- (ن) اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة؛
- (س) اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة؛
- (ع) الاتفاقية المتعلقة بالجوانب المدنية للاحتطاف الدولي للأطفال.

كاف - تهريب الأشخاص

٥٠ - يشكل كومنولث جزر البهاما دولة أرخبيلية ممتدة على زهاء ١٠٠ ألف ميل مربع من طرق الشحن المحيطي الرئيسية المتداخلة بين الولايات المتحدة، ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا الجنوبية. وقد أصبحت جزر البهاما منطقة عبور للأشخاص الذي يهاجرون على نحو غير شرعي إلى الولايات المتحدة، وبخاصة المهاجرين لأسباب اقتصادية من هايتي وكوبا. وواجهت الحكومات المتعاقبة في جزر البهاما تحدياً يتمثل في مكافحة عبور المهاجرين وغيرهم من خلال أرخبيل جزر البهاما. وتتعاون الحكومة مع شركاء إقليميين وفقاً لما تدعو إليه اتفاقيات دولية، وبشكل أكثر تحديداً مع وكالات حكومة الولايات المتحدة، ببذل جهود مشتركة ومتعددة الأطراف من أجل تقييد الاتجار العابر غير المشروع بالمهاجرين والأسلحة والمخدرات عن طريق جزر البهاما.

لام - الاتجار بالأشخاص

٥١ - شارك ممثلون عن حكومة جزر البهاما في حلقات عمل تدريبية بشأن منع الاتجار بالبشر، قامت بتيسيرها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية والمنظمة الدولية للهجرة.

٥٢ - ومن المنتظر أن ينظر برلمان جزر البهاما في المستقبل القريب، في تشريع، من شأنه، عند سنّه، أن يعزز القانون في التعامل مع المتجرين الذين ينتهكون القانون البهامي الذين يقومون بالنقل غير المشروع للأشخاص الذين لا يحملون وثائق رسمية إلى جزر البهاما ومن خلالها.

ميم - اللاجئون/اللجوء

٥٣ - صدّقت حكومة جزر البهاما في عام ١٩٩٣ على الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لعام ١٩٦٧، وأعدت مشروع تشريع يرمي إلى تماشي القوانين الداخلية مع متطلبات الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين والبروتوكول ذي الصلة لعام ١٩٦٧.

٥٤ - وفي جزر البهاما تُجرى مقابلات للمهاجرين غير الحاملين لوثائق رسمية و/أو غير الشرعيين مع موظفين مناسيين من إدارة الهجرة. وفي أعقاب وضع بروتوكولات بالتشاور مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، مُنح مركز اللاجئ للأشخاص الذين ثبت أن لديهم مخاوف لها ما يبررها من أن يُضطهدوا في حال عودتهم إلى بلدتهم الأصلي أو قُدمت لهم المساعدة لإعادة توطينهم إلى بلد ثالث. أما الأفراد الذين لم يستوفوا شروط اللجوء السياسي فتجري إعادتهم إلى بلدتهم الأصلي. وتبذل الحكومة قصارى جهدها لتحسين فعالية عمليات الاحتجاز، وإجراء المقابلات، والإعادة إلى الوطن المتصلة بالمهاجرين غير الشرعيين الذين يوجدون في جزر البهاما. وعلى سبيل المثال، أتاح إنشاء مركز احتجاز اللاجئين للحكومة نقل المهاجرين المحتجزين من السجن في نظام سجون جلالة الملكة في فترة انتظارهم لإعادة إلى الوطن.

رابعاً - تحديد الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والقيود

ألف - الإنجازات وأفضل الممارسات

٥٥ - يُكرس دستور جزر البهاما حماية الحقوق الأساسية. كما ينص النظام القانوني والقضائي لجزر البهاما الذي يستند إلى التشريعات والقانون العام على حماية تلك الحقوق. وقد وقّعت جزر البهاما مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وانضمت إليها وصدّقت عليها دعماً لاحترام حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها. وفي الستينات، قامت حكومة جزر البهاما بتحرير المرأة، ووضعت نهاية لحكومة الأقلية بشكل سلمي؛ وشرعت في وضع وتنفيذ سياسات تكفل إمكانية وصول جميع المقيمين في جزر البهاما إلى التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية.

باء - إجراءات السلطات العامة

٥٦ - أنشأ دستور كومونولث جزر البهاما كيانات مستقلة مثل (أ) لجنة الخدمة القضائية والقانونية، (ب) ولجنة الخدمات العامة، (ج) ومجلس الخدمات العامة للاستئناف، (د) ولجنة خدمات الشرطة ومكّنههم من الإشراف على استخدام موظفي الخدمة العامة وتعيينهم وترقيتهم وتأديبهم.

جيم - مكافحة التمييز

٥٧- تشكل جزر البهاما وطناً لمجموعة متنوعة من الأشخاص من كافة أنحاء العالم. وتنحدر غالبية البهاميين من الأرقاء الأفارقة الذين استقدموا إلى الجزر في الفترة المبكرة من الحقبة الاستعمارية من تاريخ جزر البهاما. وثمة أقلية هامة منحدرة من السكان الاستعماريين الأوروبيين. وتزايد عدد هؤلاء السكان بقدوم جماعات مهاجرة جديدة إبان القرن الأخير. بمن فيهم أوروبيون (يونانيون)، وصينيون ولبنانيون وسوريون وسود معظمهم من بلدان غير بلدان الكومنولث الكاريبي.

٥٨- ووضعت جزر البهاما ونفذت سياسات ترمي إلى تحسين المستوى الاجتماعي والاقتصادي للغالبية السوداء المحرومة منذ أمد طويل. ويجري إيلاء العناية إلى ضمان حقوق أقلية السكان البيض وحماية المستثمرين الدوليين الذين تشكل مصالح أعمالهم العمود الفقري لاقتصاد جزر البهاما. أما القضايا المتعلقة بعدم المساواة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية فيما بين شرائح السكان، والتي تغلغت في النسيج الاجتماعي لكومنولث جزر البهاما قبل الاستقلال، فقد كانت عاملاً محفزاً لبهاميي ما بعد الاستقلال على بناء مجتمع يمكن أن يتغلب على الإرث الاستعماري المتمثل في الفصل العنصري وعدم المساواة.

دال - المجتمع المدني

٥٩- ترجع مشاركة المجتمع المدني في الحياة السياسية في جزر البهاما إلى عام ١٩٥٠ وإنشاء لجنة المواطنين، بهدف مكافحة التمييز العنصري. ومنذ ذلك الوقت، أنشئت منظمات مدنية ومنظمات غير حكومية لمعالجة مجموعة واسعة من القضايا الاجتماعية والإنمائية من الإعاقات، إلى حالات الإدمان، والمساعدة الاجتماعية والحفاظ على البيئة. ومن بينها المنظمات التالية:

Abilities Unlimited

Alcoholics Anonymous

Amnesty International

Bahamas Association for Social Health (BASH)

Bahamas Red Cross

Columbus House

Crisis Center

Grand Bahama Human Rights Association

Nazareth Centre

Training Centre for the Disabled

ReEarth

Bahamas Reef Environmental Education Fund (BREEF) and

The Nature Conservancy

وعززت حكومة جزر البهاما تنمية المجتمع المدني بتشجيع الاجتماعات الجماهيرية المحلية والمشاورات بشأن مجموعة واسعة من القضايا التي تؤثر على المجتمع البهامي. وينص القانون المتعلق بالمنظمات غير الحكومية الذي سُنّ في عام ٢٠٠٥ على إنشاء وتسجيل منظمات غير حكومية في جزر البهاما.

هاء - الالتزامات الدولية

٦٠- عملت حكومة جزر البهاما بثبات على المبدأ على الوفاء بالتزاماتها الدولية بغض النظر عن القيود المالية التي تحد من مساهمتها المالية في المبادرات الدولية الداعمة لجدول الأعمال الدولي الخاص بحقوق الإنسان.

خامساً - التحديات والقيود

ألف - مقدمة

٦١- إن حكومة جزر البهاما عازمة على تعزيز وحماية الحقوق الإنسانية الأساسية لجميع المقيمين في جزر البهاما وتأييد المبادرات الدولية التي تدعم حقوق الإنسان وتعزيزها وعلى مكافحة التمييز بجميع أشكاله.

باء - حقوق الإنسان الأساسية في جزر البهاما

٦٢- إن حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأشخاص مُعترف بها في دستور جزر البهاما (الفصل الثالث، المواد ١٥-٢٧). وينص النظام القانوني القضائي على الحماية والتعويض فيما يتصل بادعاءات انتهاك حقوق الإنسان.

جيم - تعليم حقوق الإنسان

٦٣- إن احترام حقوق الإنسان مُدرج في مناهج الدراسات الاجتماعية للمدارس الحكومية. ورداً على الادعاءات المتزايدة بانتهاك حقوق الإنسان من جانب بعض الأفراد العاملين في خدمات الزري الموحد، أُدرج تدريب خاص بشأن احترام حقوق الإنسان وتعزيزها في البرامج التدريبية للشرطة، وقوة الدفاع وموظفي الهجرة. وتقوم وحدة شؤون المرأة برصد جوانب الحياة المجتمعية التي تمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان وبتقديم تقارير بهذا الشأن.

دال - التقارير الداخلية/الدولية

٦٤- سَرت حكومة جزر البهاما التحقيقات الدولية التي تضطلع بها الكيانات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

٦٥- ولم يتلق كومنولث جزر البهاما زيارة من جانب المقرر الخاص المعني بمسائل حقوق الإنسان. ومع ذلك، نتج عن الحكم الوارد في القانون البهامي المتعلق بالعقاب البدني الذي يطبق كعقوبة بأمر من المحكمة أن ذكرت جزر البهاما في تنفيذ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ (A/HRC/4/33/Add.1). وقد سجل هذا التقرير، أن "... ادعاءات موثوقة وذات مصداقية تتعلق بالتعذيب وغيره من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة"^(١) تحدث في جزر البهاما. وفي هذا التقرير، أفاد المقرر الخاص السيد مانفريد نوفاك أن قلقه يتركز على حالة ألوتوس نيوبولد، الذي قام عند إدانته بالسرقة، بمحاولة اغتصاب سيدة تبلغ السابعة والثمانين من العمر وألحق بها أضراراً في مكان إقامتها، وقد حكم عليه بثمان جلدات وبالسجن لمدة أربع وعشرين سنة.

٦٦- كذلك أعربت المنظمات المحلية لحقوق الإنسان عن معارضتها عن عقوبة الإعدام الإجبارية في حالة الإدانة بجرمة القتل. وتجدر الإشارة إلى أن شريحة مسموعة من المجتمع البهامي تؤيد عقوبة الإعدام لمرتكبي جريمة القتل المدانين.

٦٧- وانضمت حكومة جزر البهاما إلى خدمات المنظمات/الوكالات الدولية للبحث في عدد من الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لوضع سياسات حكومية مستنيرة ترمي إلى تحسين الأوضاع ودعم التنمية. وتشمل ما يلي:

(أ) استقصاء الأحوال المعيشية في جزر البهاما (٢٠٠١)؛

(ب) تقرير المنظمة الدولية للهجرة المتعلق بالمهاجرين الهايتيين في جزر البهاما (٢٠٠٥)؛

(ج) تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

٦٨- ووفقاً لمؤشرات التنمية البشرية في تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨، تعتبر جزر البهاما بلداً ذا تنمية بشرية عالية المستوى. وفي هذا التقرير تحتل جزر البهاما الترتيب الـ ٤٩ من ١٧٧ بلداً توجد بشأنها بيانات فيما يتعلق بكل من دليل التنمية البشرية، وفي اتجاهات مؤشرات التنمية البشرية. وأوضح التقرير أن قيمة مؤشر التنمية البشرية بالنسبة لجزر البهاما بلغ ٠,٨٤٥؛ وتشير اتجاهات قيمة مؤشر التنمية البشرية إلى أن جزر البهاما تُحسن تدريجياً قيمها المتعلقة بمؤشر التنمية البشرية.

هاء - الهجرة بدون وثائق رسمية/الهجرة

٦٩- تشكل الهجرة ظاهرة عالمية. وتكشف الاتجاهات الاقتصادية عن أن الأفراد مستعدون للهجرة، بشكل شرعي أو غير شرعي، من أجل تحسين نوعية حياتهم. وفي حين أن حكومة جزر البهاما تقر بالحاجة إلى الهجرة المؤقتة أو الطويلة الأجل إلى جزر البهاما لتلبية الاحتياجات المحلية من العمالة، فقد أكدت الحكومات المتعاقبة على أنه يتعين أن تكون الهجرة قانونية ومنظمة وأن يكون الهدف منها أولاً وقبل كل شيء هو تلبية احتياجات جزر البهاما ومواطنيها.

٧٠- وقد قامت جزر البهاما منذ عهد طويل باستقدام أفراد لتلبية احتياجات الاقتصاد البهامي غير الملباة من كافة أنحاء المنطقة، أي من البلدان الكاريبية الناطقة بالإنكليزية وهايتي. وقد جرى بشكل خاص استقدام عاملين في الخدمة العامة، بمن فيهم مهنيون في مجال القانون، ومدرسين، وضباط شرطة وسجون، من البلدان الكاريبية الناطقة بالإنكليزية. ويُستقدم المزارعون بصورة أساسية من هايتي.

٧١- ومع ذلك، كانت جزر البهاما دائماً متلقية لأعداد غفيرة من المهاجرين غير الشرعيين الذين إما يبحثون عن عمل في جزر البهاما أو يسعون إلى الانتقال سراً إلى الولايات المتحدة الأمريكية، سعياً أيضاً للحصول على فرصة عمل. وقد أخبرت جزر البهاما منذ عهد طويل المجتمع الدولي بعدم قدرتها على مواصلة استقبال واستيعاب التدفقات غير المخططة من الأعداد الغفيرة من المهاجرين غير الشرعيين. وغالبية هؤلاء المهاجرين أصلهم من هايتي. وثمة مصدر ثانٍ هام للمهاجرين غير الشرعيين هو البلدان الكاريبية الناطقة بالإنكليزية. وقد عثر بشكل خاص منذ التسعينات، على عدد متزايد من الوطنيين الكوبيين المتواجدين بصورة غير شرعية في جزر البهاما. وعند اكتشاف وجود هؤلاء الأشخاص يجري احتجازهم وتجهيز إجراءات إعادتهم إلى الوطن إذا كانوا لا يستوفون معايير اللجوء السياسي.

٧٣- وترفض جزر البهاما الادعاءات التي تُثار في المجتمع الدولي، والتي تفيد أن جزء البهاما تمارس التمييز ضد المواطنين الهايتيين الذين يعيشون في جزء البهاما. وقد حافظت جزر البهاما منذ عهد طويل سياسة تمثل في احتجاج المهاجرين غير الشرعيين الذين يُعثر عليهم في جزر البهاما وفي إعادتهم إلى الوطن. وتنطبق هذه السياسة على جميع المهاجرين غير الشرعيين الذين يُعثر عليهم في جزر البهاما، بصرف النظر عن عرقهم أو لونهم أو مكان نشأتهم. وجدير بالملاحظة أن الهايتيين، مثلهم في ذلك مثل جميع الأشخاص الدوليين، الذين يعيشون في جزر البهاما، يتمتعون بحرية الوصول إلى الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية بغض النظر عن مركزهم كمهاجرين.

واو - القيود

٧٤- تتمثل القيود الأساسية التي تؤثر على بيئة حقوق الإنسان في جزر البهاما فيما يلي، أولاً، المتطلب الدستوري بإجراء استفتاء لتعديل الأحكام المسيئة في الدستور التي تميز ضد النساء؛ وثانياً، المعارضة القوية بين السكان البهاميين لإلغاء عقوبة الإعدام. ويلاحظ أن الاستفتاء الذي يسعى إلى إزالة المواد الدستورية المسيئة والتي تميز ضد المرأة فشل في عام ٢٠٠٢.

زاي - نظام السجون في جزر البهاما

٧٤- يوجد في جزر البهاما سجن واحد - سجن جلالة الملكة في فوكس هيل. ومجمع السجن يتألف من مركز للحبس الاحتياطي للمحتجزين الذين ينتظرون المحاكمة؛ وسجن للنساء، ومرافق الإجراءات الأمنية الدنيا ومرافق الإجراءات الأمنية المشددة، وتتضمن مرافق الإجراءات الأمنية المشددة وحدة تضم المدانين بارتكاب جرائم قتل.

٧٥- وقد أدت القيود المالية إلى اكتظاظ شديد في سجن جلالة الملكة، وهي مسألة بدأت معالجتها ببناء مركز لاحتجاز المهاجرين خارج مجمع السجون وبناء ٨٠ زنزانية في مركز الحبس الاحتياطي. وكان بناء مركز الحبس الاحتياطي أمراً أساسياً لتنفيذ خطة الحكومة الرامية إلى ضمان فصل الأشخاص المحبوسين احتياطياً عن الأشخاص المدانين.

٧٦- وبالإضافة إلى الاكتظاظ المفرط، يعاني سجن فوكس هيل من أوجه قصور هيكلية. ويجري تنفيذ برنامج في الوقت الحالي لترتيب أحواض لغسل اليدين في جميع زنزانات السجون.

٧٧- وأجرى مركز احتجاز المهاجرين تحسينات كبيرة في أوضاع إيداع المهاجرين المحتجزين في جزر البهاما. ويدير هذا المركز ضباط في مجال الهجرة وتوفر الأمن لهذا المركز قوة الدفاع الملكية في جزر البهاما. وبالرغم من ذلك، تظهر شكاوى بشأن تشغيل هذا المرفق من وقت لآخر. وتعرض المركز لنكبات بسبب عدد من الهاربين واحتجاجات من محتجزين يشكون من طول فترة احتجازهم، ونوعية الأغذية المتاحة و/أو إمكانية الوصول غير المرضية إلى الزائرين، بمن فيهم أفراد من الصحافة الأجنبية. وكان معظم الاحتجاجات يقوم بها مواطنون كوبيون. وتورط المحتجزون الكوبيون في تمرد نجم عنه تدمير هياكل أحد العنابر بإضرام حريق.

٧٨- وما زالت حكومة جزر البهاما تواجه تحديات بسبب التكاليف المرتبطة بإيداع وإبقاء المهاجرين غير الشرعيين وتكاليف إعادتهم إلى الوطن.

جدول - تكاليف الإعادة إلى الوطن التي تتكبدها حكومة كومنولث جزر البهاما^(٢)

الفترة	التكاليف (بالملايين)
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٠	١,٤
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠١	١,٠٣
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٢	١,٢
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٣	٠,٦٧٨
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٤	٠,٥٢١
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٥	٠,٧٢٠
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٦	١,٣
كانون الثاني/يناير - كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٧	١,١
المجموع	٧,٩٤٩

المصدر: إدارة الهجرة.

٨٠- ومنذ عام ٢٠٠٠، أعادت حكومة جزر البهاما ٤٧ ٢٧٠ شخصاً إلى الوطن كانوا قد دخلوا جزر البهاما بشكل غير شرعي. وفي عام ٢٠٠٧، أنفق نحو ٧٣٢ ٠٩٤ ١ من دولارات جزر البهاما على إعادة ٦ ٩٩٦ شخص إلى أوطانهم.

سادساً - الأولويات والالتزامات الوطنية لجزر البهاما

ألف - التعليم

٨١- يحصل التعليم على أكبر نسبة مئوية في الميزانية الوطنية على أساس سنوي. وتنص الأجزاء ١٢ و ١٣ و ١٤ من القانون الخاص بالتعليم على أنه يجب على الوزير المسؤول عن التعليم والتدريب، في حدود موارده، أن يؤمن تعليم أولي وثانوي فعال لجميع البهاميين. وفي الواقع، فإن جميع الأطفال المقيمين في جزر البهاما يمنحون إمكان الحصول على التعليم المجاني من الحضانة إلى الصف ١٢. وفي هذا المضمار لا يجري التمييز ضد أطفال المهاجرين غير الشرعيين.

٨٢- ويشمل منهج الدراسات الاجتماعية للمدارس الحكومية دورات في التربية الوطنية القصد منها تعريف التلامذة على مسؤولياتهم الوطنية، وخلق وعي بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المحلية والدولية والتشجيع على التسامح. وتتضمن مواد هذه الدورات معلومات عن المشاكل المرتبطة بالعنصرية والتمييز المتصلين بنوع الجنس، والديانة، والجنسية، والمنشأ والعرق.

سابعاً - توقعات الدولة

ألف - بناء القدرات

٨٣ - تشير الشكاوى المتكررة المقدمة ضد أفراد خدمات الزي الموحد إلى الحاجة إلى تدريب إضافي وتوعية الضباط بشأن مراعاة حقوق الفرد واحترامها وحمايتها. ويجري وضع مثل هذه البرامج لتيسير ودعم مبادرات بناء القدرات في قوة الشرطة الملكية في جزر البهاما. وقوة الدفاع الملكية لجزر البهاما، وفي خدمات السجون والمهجرة.

باء - طلبات المساعدة التقنية

٨٤ - قررت جزر البهاما أن تلتزم المساعدة التقنية في مجال التدريب على حقوق الإنسان لدعم خططها المتصلة بالتدريب والرامية إلى تحسين إنفاذ حقوق الإنسان.

Notes

¹ United Nations Human Rights Council's Implementation of General Assembly resolution 60/251 of 15 March 2006 (A/HRC/4/33/Add.1), p. 4.

² These costs reflect expenses incurred for the repatriation via aircraft of persons found illegally in the Bahamas. The Government has not included other variable costs such as salaries, and other maintenance expenses which would reflect a fuller scope of costs associated with securing the borders of the Bahamas on an annual basis.
